



.....

تم المسح الصولي بـ **الاصول**



اتفاقية تعاون مشترك
بين كل من :
جامعة طنطا بجمهورية مصر العربية والمركز القومي لبحوث المياه

أنه في يوم **١١ / ٤ / ٢٠١٧** الموافق / م - ح حررت هذه الإتفاقية بين كل من :

- ١- جامعة طنطا ومقرها القانوني شارع الجيش - طنطا - محافظة الغربية - جمهورية مصر العربية ويمثلها قانونا
أ.د/ عيسوى قاسم محمود رزق بصفته عميد كلية الزراعة - جامعة طنطا
(ويشار اليها فيما يلي بالطرف الاول)
- ٢- معهد بحوث إدارة المياه وطرق الري ومقره القانوني - مبنى المركز القومي لبحوث المياه القناطر الخيرية ويمثله قانونا
أ.د.م / محمد السيد محمد إمبابي - بصفته مدير معهد بحوث إدارة المياه وطرق الري
(ويشار اليها فيما يلي بالطرف الثاني)

تمهيد

رغبة من الطرفين في تعميق علاقات التعاون العلمي والثقافي بينهما والعلاقات الثقافية المستمرة بينهما في مجالات البحوث والتعليم وبرامج التدريب لدعم وتطوير البحث العلمي وبناء علي ما سبق فقد إنعقدت إرادة كل من الطرفين علي إبرام هذه الاتفاقية واتفقا علي ما يلي :

البند الاول

يعتبر التمهيد السابق وكافة المكاتبات بين الطرفين والملاحق التي يتفق عليها الطرفين جزء لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكملا لأحكامها .

البند الثاني

- **إتفق الطرفان علي تبادل الخبرات وذلك من خلال :-**
 - ١- تبادل الطرفين الزيارات لطلاب المرحلة الجامعية والسادة أعضاء هيئة التدريس في مختلف التخصصات بين الأقسام المتناظرة بهدف الإطلاع وتبادل المعلومات والخبرات .
 - ٢- المشاركة في المؤتمرات والندوات وحلقات البحث وورش العمل والنشاطات العلمية الأخرى .
 - ٣- الإشتراك في تنفيذ الإشراف المشترك على رسائل الماجستير والدكتوراة لكلا من الطرفين
 - ٤- المشاركة في تقييم رسائل الماجستير والدكتوراة مع مراعاة اللوائح والقوانين المنظمة من خلال الأنظمة النافذة لكل من الطرفين
 - ٥- تعاون الطرفين في إجراء البحوث العلمية المشتركة ذات الطابع العلمي وكذلك عقد مشروعات بحثية مشتركة - عقب إستطلاع رأي الجهات المعنية .
 - ٦- تبادل الطرفين الزيارات العلمية وذلك لتبادل الخبرات والمناقشات العلمية وإلقاء المحاضرات بالنسبة للسادة أعضاء هيئة التدريس على أن :
- تكون الزيارة بالنسبة للأستاذ لمدة إسبوعين .
- تكون الزيارة بالنسبة للأساتذة المساعدين والمدرسين مدة لا تزيد عن ٤٥ يوم .
- ٧- التعاون في نشر الأبحاث العلمية المشتركة في الدوريات والمجلات المحلية والعالمية بعد موافقة الطرفين .

- ٨- تبادل الطرفين الزيارات الطلابية في مجال الدراسات العليا في المجالات العلمية المختلفة ذلك للإستفادة من الإمكانيات العلمية المتوفرة لدى كل طرف من أجل التدريب وإجراء البحوث العلمية .
- ٩- تبادل الطرفين إعارة أعضاء هيئة التدريس بينهما بالإتفاق وفقا للقواعد المتبعة في هذا الشأن وأخذ موافقة الجهات المعنية

البند الثالث

إتفق الطرفان علي أن يحق لكل طرف الإستفادة من الدراسات والأبحاث المشتركة فيما يعود بالفائدة على الطرفين والحصول على الموافقات اللازمة من الجهات المختصة .

البند الرابع

إتفق الطرفان علي أن يتحمل الطرف الراسل تكاليف إرسال أعضاء هيئة التدريس التابعين له وذلك للتبادل قصير المدى (إسبوعين على الأكثر) وذلك فيما يتعلق بتكاليف تذاكر السفر في حالة إتاحة موارد ذاتية لديه ويتحمل الجانب المضيف تكاليف الإقامة ولكن يحق لطرفي الإتفاقية تعديل ذلك طبقا للنظم الداخلية لهما - مع مراعاة ألا يترتب على ذلك أية أعباء مالية إضافية على ميزانية الدولة .

البند الخامس

يتعهد كلا الطرفين بعدم نشر أى بيانات أو معلومات تتعلق بمجالات التعاون المشترك وعدم إستخدام الإسم أو الشعار الرسمى لأي منهما في أى منشورات أو وثائق ورقية دون موافقة كتابية مسبقة من الطرف الآخر .

البند السادس

إتفق الطرفان علي أن تكون الملكية الفكرية الناتجة عن هذه الإتفاقية ملكية لكلا الطرفين ويتم حماية حقوق الملكية الفكرية من خلال القوانين الوطنية السارية ولن يمنح أو ينفذ أى ترخيص أو تنازل أو نقل لأى حق من حقوق الملكية الفكرية لأى طرف بموجب هذه المذكرة من خلال الاستدلال أو ضمنا أو خلاف ذلك .

البند السابع

يحدد كل طرف من طرفي هذه الإتفاقية منسقا مختصا للمتابعة والعمل على تنفيذ هذا الإتفاق وتقديم تقرير دورى سنوى عن نشاط هذه الإتفاقية .

البند الثامن

إتفق الطرفان علي أن يتم تسوية أى نزاع ينشأ بين الطرفين بالنسبة لتفسير أو تطبيق هذه المذكرة بالطرق الودية من خلال المشاورات والمفاوضات المباشرة بين ممثلى الطرفين ودون اللجوء إلى التحكيم الدولى ، علي أن يلتزم الطرفان بالإستمرار في تنفيذ إلتزاماتهما - المنصوص عليها في هذه الإتفاقية - بانتظام وإطراد لحين تسوية النزاع بينهما ، وبمراعاة مقتضيات المصلحة العامة .

البند التاسع

يحق لأى من الطرفين أن يطلب إجراء تعديل لأى بند من بنود الإتفاقية ويكون ذلك بناء علي طلب كتابي يقدم منه للطرف الآخر ولا يسري هذا التعديل إلا بعد الموافقة عليه كتابة من الطرفين .

البند العاشر

تخضع هذه الإتفاقية تطبيقا وتفسيرا لأحكام قوانين جمهورية مصر العربية

البند الحادى عشر

إتفق الطرفان علي أن مدة الإتفاقية (خمس سنوات) ويبدأ العمل بها من تاريخ التوقيع عليها من الطرفين ويجوز تجديدها لمدة او مدد اخري بموافقة الطرفين كتابة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الاخر برغبته في إنهاء هذه الاتفاقية قبل نهاية مدتها بشهرين علي الأقل وذلك بموجب خطاب مسجل بعلم الوصول يرسل إلي الطرف الآخر ولا يؤثر إنهاء إتفاقية التعاون علي الإلتزامات الناشئة عنها حتي نهايتها ما لم يتفق الطرفان علي غير ذلك .

البند الثاني عشر

تعد اللغة العربية هي اللغة الأساسية لهذه الاتفاقية والتي يتمين الرجوع إليها عند الإختلاف حول تفسير أي بند من بنودها

البند الثالث عشر

اتفق الطرفان علي أن يتم التنسيق بينهما لإبرام بروتوكولات ملحقه بهذه الإتفاقية في الشئون العلمية الأكاديمية والإدارية والتدريبية والمالية اللازمة لتنفيذ هذه الإتفاقية وذلك من خلال لجان متخصصة يشكلها الطرفین بحيث تكون هذه الملاحق متممة لهذه الاتفاقية ونافذة بعد أخذ موافقات الجهات المختصة

البند الرابع عشر

اتفق الطرفان علي أن هذه الاتفاقية تمثل إطار عام للتعاون بين الطرفين وفي حالة تنفيذ مشاريع مشتركة تقتضي تحديد حقوق والتزامات كل طرف والقيمة المالية المقدرة لذلك والمدة الزمنية المتطلبة للتنفيذ يتم إبرام عقد بين الطرفين لكل مشروع يتضمن التفاصيل الخاصة بذلك .

البند الخامس عشر

يلتزم الطرفان بالتعديلات التي يجريها مجلس الدولة علي هذه الإتفاقية (عند طلب ذلك) سواء بالحذف أو التعديل أو الإضافة .

البند السادس عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذه الإتفاقية هو المحل المختار لهما وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي ترسل أو تعلن لكل منهما علي هذا العنوان تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حالة قيام أي من الطرفين بتغيير هذا العنوان فإنه يلتزم بإخطار الطرف الآخر بخطاب موصي عليه مصحوب بعلم الوصول وإلى أن يصل ذلك إلي علم الطرف الآخر تكون كافة المكاتبات والمراسلات علي العنوان المذكور بصدر هذه الإتفاقية صحيحة ومنتجة لأثارها القانونية .

البند السابع عشر

تحررت هذه الإتفاقية من نسختين أصليتين باللغة العربية سلمت نسخة لممثل كل طرف ولكل منهما ذات الحجية للعمل بموجبها عند اللزوم

طرف ثان

عن معهد بحوث إدارة المياه وطرق الري

أ.د.م/ محمد إمبابي



مدير معهد بحوث إدارة المياه وطرق الري

طرف أول

عن جامعة طنطا

أ.د/ عيسوى قاسم مخلوف رزق



11/1/2017

عميد كلية الزراعة جامعة طنطا